

بحار الأنوار

[59] قال أبو القاسم: فأعلمني بهذه الجملة فلما كان سنة سبع وستين اعتل أبو القاسم وأخذ ينظر في أمره وتحصيل جهازه إلى قبره، فكتب وصيته واستعمل الجد في ذلك، ف قيل له: ما هذا الخوف؟ ونرجو أن يتفضل الله بالسلامة فما عليك بمخوفة فقال: هذه السنة التي خفت فيها فمات في عنته. بيان: في سنة سبع وثلاثين أي بعد ثلاثمائة ترك المئات لوضوحها اختصارا وابن قولويه استاذ المفيد وقال الشيخ في الرجال: مات سنة ثمان وستين وثلاثمائة وكان وفاته في أوائل الثمان، فلم يعتبر في هذا الخبر الكسر لقلته، مع أن إسقاط ما هو أقل من النصف شائع في الحساب (1). 42 - يج: روي أن أبا محمد الدعلجي كان له ولدان وكان من أخيار أصحابنا وكان قد سمع الاحاديث وكان أحد ولديه على الطريقة المستقيمة وهو أبو الحسن كان يغسل الاموات وولد آخر يسلك مسالك الاحداث في الاجرام، ودفع إلى أبي محمد حجة يحج بها عن صاحب الزمان عليه السلام وكان ذلك عادة الشيعة وقتئذ. فدفع شيئا منها إلى ابنه المذكور بالفساد وخرج إلى الحج فلما عاد حكى أنه كان واقفا بالموقف فرأى إلى جانبه شابا حسن الوجه أسمر اللون، بذؤابتين مقبلا على شأنه في الابتهاال والدعاء والتضرع، وحسن العمل فلما قرب نفر الناس التفت إلي فقال: يا شيخ أما تستحيي؟ فقلت: من أي شيء يا سيدي، قال: يدفع إليك حجة عمن تعلم فتدفع منها إلى فاسق يشرب الخمر، يوشك أن تذهب عينك هذه - وأوماً إلى عيني - وأما من ذلك إلى الآن على وجل ومخافة. وسمع أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان ذلك قال: فما مضى عليه أربعون يوما بعد مورده حتى خرج في عينه التي أوماً إليها قرحة فذهبت. 43 - يج: روي عن أبي أحمد بن راشد، عن بعض إخوانه من أهل المدائن قال: كنت مع رفيق لي حاجا فإذا شاب قاعد، عليه إزار ورداء، فقومناهما مائة وخمسين دينارا وفي رجله نعل صفراء ما عليها غبار ولا أثر السفر، فدنا منه

(1) أخرجه في كشف الغمة ج 3 ص 411.